. @ 523 @

فيها أربع مسائل $ المسألة الأولى $.

بينا الربا ومعناه في سورة البقرة وشرحنا حقيقته وحكمه وهو هناك محرم وهنا محلل وثبت بهذا أنه قسمان منه حلال ومنه حرام $ المسألة الثانية في المراد بهذه الآية $.

فيه ثلاثة أقوال $ الأول أنه الرجل يهب هبة يطلب أفضل منها قاله ابن عباس .

الثاني أنه الرجل في السفر يصحبه رجل يخدمه ويعينه فيجعل المخدوم له بعض الربح جزاء خدمته لا لوجه ا قاله الشعبي .

الثالث الرجل يصل قرابته يطلب بذلك كونه غنياً لا صلة لوجه ا قاله إبراهيم $ المسألة الثالثة $.

أما من يصل قرابته ليكون غنياً فالنية في ذلك متنوعة فإن كان ليتظاهر به دنيا فليس لوجه ا تعالى وإن كان ذلك لما له من حق القرابة وبينهما من وشيجة الرحم فإنه لوجه ا تعالى .

وأما من يعين الرجل بخدمته في سفره بجزء من ماله فإنه للدنيا لا لوجه ا ولكن هذا المربي ليس ليربو في أموال الناس وإنما هو ليربو في مال نفسه وصريح الآية فيمن يهب يطلب الزيادة من أموال الناس في المكافأة وذلك له .

وقد قال عمر بن الخطاب أيما رجل وهب هبة يرى أنها للثواب فهو على هبته حتى يرضى منها .

وقال الشافعي الهبة إنما تكون أو لجلب المودة كما جاء في الأثر تهادوا تحابوا